

حكم التحليل والتبرع بالدم للصائم

أحمد الخليل

ربع الدم ولو كثر لا يفسد الصيام من فوائد هذا الحديث ان اخذ العينة اليسيرة للتحليل لا يفسد الصيام حتى على القول بان الحجامة تفسد الصيام لان دليل لان الحجامة اذا قلنا انها تفسد الصيام فهذا دليل على ان الدم الكثير هو الذي يفسد - 00:00:00 -
اما الدم اليسيير فانه لا يفسد لانه من غير المقبول ان نقيس الدم القليل على الدم الكثير لان علة الافطار بالدم الكثير اضعاف الجسم
والدم القليل ليس فيه هذه العلة. نعم - 00:00:27 -